

## 203670 - يفتحون حسابات لهم على الشبكة ، ويدعون أنهم من عالم الجن !

### السؤال

انتشر مؤخراً في موقع التواصل الاجتماعي موضة بين الشباب بتقليد الجن ، أي أن يسجل بحساب جديد ، ويدعي أنه من عالم الجن ، والبعض يهذي بكلام غير مفهوم ، ويدعي أن هذا كلامهم ، ويعملون حسابات أخرى ، أو يتفقون مع آخرين يعرفونهم ، ويدعون أنهم عرفوا معلومات الشخص ومكان سكنه وكل شيء عنه ، والمصيبة عندما نصحت أحدهم أخذ يستهزئ بالقول ، ويقول هل أنت أعلم مني بعالمي ؟  
فما حكم ذلك ؟

### الإجابة المفصلة

ادعاء هؤلاء أنهم من عالم الجن ، وأنهم يتمكنون من معرفة أحوال الناس وأماكن مساكنهم وكل شيء عنهم ، وفتح حسابات لهم على الشبكة ، إلى غير ذلك من هذه الهذيان والسخافات أمر منكر لا يجوز ، والواجب على هؤلاء الشباب التوبة إلى الله من ذلك والرجوع عنه ، وذلك لما يلي من الأسباب :

أولاً :

لا يجوز للمسلم أن يتشبه بالجن والشياطين ويتكلم بكلامهم وكأنه واحد منهم ؛ لما في ذلك من التشبه بالكفار منهم ، راجع إجابة السؤال رقم : (8926) ، والسؤال رقم : (163590) .

ثانياً :

الكذب في المزاح محرم شرعاً ، وقد صح عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال : " لا يصلح الكذب في جد ولا هزل " .

رواه البخاري في "الأدب المفرد" (387) وصححه الألباني في "صحيح الأدب المفرد" .

ولا يرخص منه إلا ما رخص فيه الشارع ؛ فروى مسلم (2605) ، وأحمد (27275) ، وأبو داود (4921) عن أمّ كلثوم بنت عقبة قالت: " مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْحُصُ فِي شَيْءٍ مِنَ الْكُذْبِ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ : الرَّجُلِ يَقُولُ الْقَوْلَ يُرِيدُ بِهِ الْإِضْلَاحَ ، وَالرَّجُلِ يَقُولُ الْقَوْلَ فِي الْحَزْبِ ، وَالرَّجُلِ يُحَدِّثُ امْرَأَتَهُ ، وَالْمَرْأَةَ تُحَدِّثُ زَوْجَهَا " .  
قال ابن مفلح رحمه الله :

وَيَحْرُمُ الْكُذْبَ لِغَيْرِ إِضْلَاحٍ وَحَزْبٍ وَزَوْجَةٍ " انتهى من "غذاء الألباب" (1/ 135) .

راجع إجابة السؤال رقم : (100900) .

ثالثاً :

ادعاء علم الغيب - ولو على سبيل المزاح - لا يجوز ؛ فإنه لا يعلم الغيب إلا الله .

رابعاً :

حصول ترويع المسلمين عند إخبارهم بمعلوماتهم الشخصية التي يحصلون عليها عن طريق أشخاص آخرين ، فإن هذا الترويع محرم ، وقد يفضي إلى بلايا وفتن ووقائع سوء بين الناس ، وقد يفضي إلى أكبر من ذلك وأعظم ، وهو أن يظن الظان من هؤلاء أن هناك من يعلم الغيب ويطلع عليه ، فيفسد اعتقاده ويتعرض للفتنة في دينه ، والتسبب في ذلك أو في بعضه منكر محرم لا يجوز .

خامسا :

أن في ذلك تضييعا للأوقات ، وإهدارا للساعات ، في سخافات وهذيانا لا تجوز ، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : ( نِعْمَتَانِ مَغْبُوءٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ : الصَّحَّةُ وَالْفَرَاغُ ) رواه البخاري (6412) .

قال القاري رحمه الله :

” والمعنى : لا يعرف قدر هاتين النعمتين كثير من الناس ، حيث لا يكسبون فيهما من الأعمال كفاية ما يحتاجون إليه في معادهم ، فيندمون على تضييع أعمارهم عند زوالها ولا ينفعهم الندم ” انتهى من “مرقاة المفاتيح” (8/3225) .

وقال ابن الجوزي رحمه الله : ” فَمَنْ اسْتَعْمَلَ فَرَاغَهُ وَصَحَّتْهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ فَهُوَ الْمَغْبُوءُ ، وَمَنْ اسْتَعْمَلَهَا فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ فَهُوَ الْمَغْبُوءُ ” انتهى من “فتح الباري” (11/230) .

فليتق الله قوم يضيعون الأوقات في مثل هذا الهراء والعبث الذي لا يليق بمسلم ، ومن ضيع ساعات زمانه في مثل هذا ندم يوم القيامة أشد الندم .

والله أعلم .